

الحرف 29



Waha2waha@hotmail.com

ذُحَيْر الرِّشْدِي

يقول النائب الفاضل د.محمد الهطلاني في معرض دفاعه عن مساواة خريجي كلية الشريعة بخريجي كليات القانون إن ذلك ضرورة، خاصة أننا مقبلون على أسلمة القوانين وبحاجة إلى هؤلاء الشرعيين للاستفادة من خبراتهم.

وفي هذه النقطة بحر من النقاط للرد سأكتفي بأقربها وأكثرها وضوحا، مع تأكدي على احترامي الشديد لخريجي كلية الشريعة، أولا وبديهيًا ومن الآخر هم مجرد خريجين بلا خبرة حتى نستفيد من خبراتهم، ثانيا قضية أسلمة القوانين ما شأنها وشأن عمل خريج الشريعة في سلك القانون كمحققين مثلا، فمن هو معني أصلا بأسلمة القوانين، هم أعضاء مجلس الأمة المشرعون وليس خريجي الشريعة، ثالثا الفرق بين خريج القانون وخريج الشريعة من حيث الدراسة والواقع العملي والتخصص هو تماما كالفرق بين الطبيب البشري والصيدلي، نعم كلاهما درس أساسيات التشريع البشري في جزئيات محددة، ولكن لم نسمع في يوم أن مستشفى الرازي سمح لصيدلي أن يجري عملية لمريض يعاني من كسر بسيط في الساق، ومن هذا المنطلق البسيط لا يجوز الترويج للدفع بمساواة خريجي القانون أو القانونيين بخريجي الشريعة.

القرار وكما هو واضح قرار سياسي، ومخطئ من

يعتقد أن القانونيين يحسدون خريجي الشريعة، ولكن مبدأ رفض القانونيين لهذه المساواة هو الحفاظ على المتطلبات العملية والدراسة لمهنتهم سواء في مجال المحاماة أو التحقيق أو القضاء، وبالتالي حمايةً لطبيعة الأشياء، بل حماية لنا جميعا من الفوضى التي يمكن أن تحدث جراء اتخاذ قرارات مثل هذا القرار الذي هو ليس بأكتر من مجاملة سياسية كما هو واضح.

كما أنه لا يجوز أن يتحول خريج الشريعة إلى باحث قانوني لا يجوز أبدا أن يتحول الباحث القانوني إلى باحث شرعي معتمد وهي النقطة التي أثارها د.مرضي العياش الذي جمعه لقاء تلفزيوني مع النائب الهطلاني حول ذات القضية في برنامج «مسيان» على قناة عالم اليوم.

وأكبر دليل عملي وحي على أن مثل هذه المطالبة لا تستقيم، هو أن قانون المسيء للرسول ﷺ عندما أراد أعضاء مجلس الأمة التقدم له استعانوا بأستاذ قانون وليس أستاذ شريعة، وتحديدًا استعانوا بأستاذ القانون مرضي العياش الذي قدم لهم القانون كاملا مع مذكرته التفسيرية، ولكن قدم الأعضاء على القانون

تعديلا بموجب نصيحة من باحث شرعي بالتفريق بين المسلم وغير المسلم في العقوبة، وإضافة «التفريق بين المسلم وغير المسلم» هي ما فتحت باب الذريعة الذي دخلت منه الحكومة لرد القانون لوجود شبهة دستورية

بدعوى أنه يفرق بين المسلم وغير المسلم، فالتدخل القانوني جاء بالقانون كاملا مطابقا للدستور والقانون، ولكن التعديل الذي أضافه النواب جاء بناء على نصيحة شرعية من باحث شرعي هو ما أسقط القانون، والآن نعتقد أن هذا دليل حي وكاف وواف وواضح يدل على أن المساواة بين خريجي القانون وخريجي الشريعة أمر غير صحيح على الإطلاق.

توضيح الواضح: القرار مجاملة سياسية وهذه المجاملة مكلفة جدا، فأرجو من أي كتلة سياسية تريد ان تجامل قواعدها الانتخابية والا تكون مجاملتها على حساب البلد، «تبون تجاملون قواعدهم جاملوهم على حسابكم الشخصي، وليس على حساب البلد»، وللعلم سبب خسارة التيار الوطني السياسية الكبيرة التي مني بها في الانتخابات الأخيرة انه جامل على حساب البلد، وبعض المنتهين للتيارات الإسلامية يفعلون ذات الشيء، فابشروا أن مصيركم سيكون تماما كمصير التيار الوطني.

توضيح الأوضح: حلقة مسيان التي جمعت النائب الفاضل د.محمد الهطلاني وأستاذ القانون د.مرضي العياش حول قضية مساواة خريجي القانون بخريجي الشريعة، ورغم عمق الحلقة وتعدها وتشابكها إلا أن مقدمي البرنامج مي محمود وعلي دشتي تمكنا من إدارتها بهدوء ممتع.



تحت الشمس



سالم الفليج

هناك أشياء كثيرة في عالمنا سريعة التغير، كالمناخ الذي تتبدل أحواله بصورة ملحوظة، ومن تلك الأشياء التي تساهم في تغير المناخ كثرة استخدام الأوراق بالمعاملات الرسمية.

فكل طن من أوراق المعاملات تقتل 17 شجرة وكل شجرة تنتج من الأكسجين ما يكفي لثلاثة أشخاص، فالمعاملات الحكومية تستهلك وقت الشخص والأكسجين وترفع مستوى غاز الميثان الذي يعتبر من غازات الاحتباس الحراري، إضافة إلى التكلفة المادية العالمية فالبيروقراطية الإدارية في المعاملات الحكومية تتطلب صورة من كل مستند رسمي

منشأ

البيروقراطية

مجرد رؤية



moamenalmasri@hotmail.com

مؤمن المصري

صدر حكم محكمة جنايات القاهرة في قضية قتل المظاهرين والتربح من المال العام المتهم فيها الرئيس المصري المخلوع حسني مبارك ونجله علاء وجمال، وصديق مبارك الوفي رجل الأعمال حسين سالم ووزير الداخلية الأسبق حبيب العادلي وستة من مساعديه والتي صدر فيها الحكم بالحبس المؤبد ضد كل من مبارك والعادلي وبراء بقية المتهمين من تهمة التربح واستغلال النفوذ.

وقد أعرب الكثير من المصريين بكل أطرافهم عن عدم رضاهم عن هذا الحكم الذي جاء صادما للجميع. فقد كان المصريون، خاصة الثوار والمصابين وأهالي الشهداء، يتوقعون صدور الحكم بإعدام مبارك ووزير داخلية ومساعديه الستة على أقل تقدير إن لم يكن إضافة عدد كبير من قيادات وزارة الداخلية إلى قائمة المتهمين والحكم بإعدامهم أو حبسهم. ففي جميع الأحوال لابد من الاعتراف بأن مبارك ووزير داخلية العادلي وعددا كبيرا من قيادات الداخلية هم المسؤولون عن قتل المظاهرين السلميين الذين اقترب عددهم من الألف. فلم يكن يضير المحكمة لو قضت بإعدام مبارك والعادلي ومساعديه الستة كنوع من القصاص الذي أحله الله تعالى في محكم كتابه حيث قال: «ولكم في القصاص حياة يا أولى الألباب لعلكم تتقون».

ورغم هذا ينبغي أن نقرر أمرا هاما وهو أن المحكمة لا ذنب لها في هذا الحكم لأنها قضت بما لديها من أوراق ومستندات وبما يقرره قانون الجزاء المصري. وقد كتبت في مقال سابق تحت عنوان «محكمة

بمسوغ قانوني أو باجتهاد شخصي غير مبرر وبعد الانتهاء من المعاملة تلتف بعض الإدارات المستندات في غضون مدد قليلة عن طريق الحرق أو رميها بالنفايات ويشكل الورق نسبة 30% من نسبة النفايات المدفونة، والتي لو تم ترشيد استهلاكها لوفرت الكثير من الأموال ولساهمت في حماية البيئة من خلال الحفاظ على المصادر الطبيعية من جهة وتقليل حجم النفايات المتركمة والنتيجة عن تلك المعاملات من جهة أخرى.

وهنا نتساءل: هل البيروقراطية الإدارية تقتل الأشجار بطلباتها عدة أوراق!.. نعم وهل تقتل طموح

المواطن وتضيع الوقت؟ شيء مؤكد، وكم من الناس ضاعت آمالهم وطموحاتهم بسبب ورقة تحتاج لكثير من الورق؟ نحن كالشجر تتساقط أوراق آمالنا وتقطع بمششار البيروقراطية الإدارية، الحياة تتطور والتكنولوجيا تتسارع ونتمنى أن يتم ربط جميع الوزارات المختلفة بشبكة لنقل المعلومات لنقل من استخدام الورق ونوفر الوقت.. لتتجه إلى الحكومة الإلكترونية الشاملة لأنها صديقة للبيئة والإنسان لنساهم في استمرار الحياة على الكرة الأرضية بسلام ضمانا لحياة الأجيال المقبلة.

ينابر، ما نصه:

إن أي شخص لديه اطلاع بسيط على قانون الجزاء المصري يستطيع أن يتوقع ما سيحدث في هذه المحاكمات الهزلية التي يقيمونها للفسادين. فانا أتوقع أن يحصل معظمهم على أحكام بالبراءة أو في حالة الإدانة أحكام مخففة جدا لن تشفي غليل من تأثر سلبا بفسادهم. إن توكيل محام جيد يتقن الترافع في القضايا الجزائية وله باع طويل في هذه القضايا كفيل بتحقيق هذا.

لقد طلع علينا محامي الرئيس المخلوع منذ أيام وهو يقول: إن ثروة حسني مبارك لا تزيد عن ستة ملايين جنيه مصري مودعة لدى أحد البنوك المصرية ومن لديه إثبات بأن لديه غير هذا المبلغ فليثبت لنا بالمستندات. هل يعقل أن يكون محام بحجم فريد الديب بهذه السطحية وهذا التصليل للشعب بعد أن اعترفت سويسرا بما لديها من أموال في حسابات مبارك وأسرتة ببنوكها؟!.

إن كلام المحامي الديب له وجهان: الأول أنه خبير بقانون الجزاء ويعلم أن القاضي الجزائري لا يحكم وفقا للأقوال المرسلة وإنما لابد من وجود مستندات ليحكم بالإدانة على المتهم، وإن مجرد التفكير في الحصول على المستندات التي تدين مبارك في أعمال الفساد ضرب من الخيال.

إن المطالبة بتخصيص دوائر في محكمة الجنايات لمحكمة مبارك وعصايته وعدم تكليف هذه الدوائر بأي قضايا أخرى لن يفي بالغرض ولن يشفي صدور الثوار أو أهالي شهداء الثورة، وإنما يجب أن يتم استحداث

محكمة خاصة نطلق عليها اسم «محكمة يناير» تتشكل من هيئة قضائية من كبار المستشارين الذين لم ينحنوا يوما لأي ضغوط سياسية والشهود لهم بالكفاءة والنزاهة يحق على أن يتم محاكمة الفاسدين بقانون الثورة وليس قانون الجزاء العادي.

واقترح أن يتضمن «قانون الثورة» بنودا جديدة ليست في قانون الجزاء المصري. منسها مثلا أن يتم إعدام كل من ثبت أنه استغل منصبه السياسي في الحصول على منفعة لنفسه أو لغيره ممن حصلوا على أراضي الدولة بأسعار زهيدة جدا ثم قاموا ببيعها بالملايين والمليارات.

أما من قتلوا الثوار فليسوا معروفين جميعا بالاسم وإذا قررنا إعدام مبارك والعادلي على أنهما من أصدرنا الأوامر للضباط والجنود بقتل المظاهرين من الثوار فهذا لن يشفي صدور أهالي الثوار ولا الشعب المصري كله. ورغم هذا فإن إعدامهما فورًا سيكون بمثابة تخفيف الألم لأهالي شهداء الثورة ومصابيها. وعندما يتم إعدامهما سترتعد أوصال كل من يفكر بعد ذلك في خيانة هذا الشعب. ولن تتكرر مأساة الحكم الفردي الظالم في مصر بعد اليوم.

هذا هو ما كتبت منذ عشرة أشهر وقد تحقق كله اليوم بحكم المحكمة الذي جاء مخيبًا للأمل ولكن يجب ألا نلوم المحكمة أو القضاء إنما يقع اللوم على قانون الجزاء وعلى الثوار الذين لم يصروا على إنشاء محكمة خاصة لحاكمة هؤلاء المجرمين الذين أساءوا لمصر والمصريين وقتلوا أحلام الشباب وضيعوا مستقبل الأجيال مقابل مصالحهم الذاتية.

فكرة



سلطان إبراهيم الخلف

أدونيس.. يعشق

الربيع ويذمه في

الوقت نفسه!

يبدو أن هجوم أدونيس على فرنسا جاء من منطلق أن فرنسا من أكثر الدول الأوروبية انتقادا لسياسة القمع والقتل التي ينتهجها النظام السوري حيث لم يتغير موقف فرنسا منذ عهد الرئيس السابق ساركوزي إلى ما بعد تولي الرئيس الحالي هولاند في المطالبة بتنحي الأسد كحل لازمة السورية. وهذا الموقف من أدونيس يعكس نوعا من التعاطف مع النظام السوري على أساس القاسم الطائفي المشترك بينهما ولا ننسى أن أدونيس كان ينتمي إلى الحزب السوري القومي الاجتماعي حليف النظام السوري وهذا الحزب ثبت تورطه في الأحداث الطائفية التي مرت بها طرابلس لبنان منذ فترة قريبة.

ويحمل أدونيس على فرنسا في «أنها خانت مبادئ» ثورتها عندما قدمت الدعم لجميع الحركات الأصولية الرجعية وأنها لم تدعم التيارات المدنية والديموقراطية وتتعاون باسم حقوق الإنسان مع الأنظمة الأصولية الرجعية». المعروف أن أدونيس هو علي أحمد سعيد إسبر وقد أطلق على نفسه اسم أدونيس وهو لقب لإله الربيع والإخصاب عند الإغريق والكنعانيين وهذه التسمية لا تتفق مع عقائدنا كمسلمين وتعبّر عن حالة الرفض لكل ما يتعلق بترائنا كعرب ومسلمين وقد وصف تاريخ العرب بـ «الخرافة» كما أنه يدعو إلى (قراءة تاريخهم بعين يهودية على طريقة الشك بالنبي موسى ﷺ) ووجوده «مع أن أدونيس يعيش في فرنسا منذ العام 1985 ويعمل أستاذًا في جامعة السوربون لكنه لم يستوعب حتى الآن أن سياسة فرنسا الخارجية تقوم على ترجيح مصالحها بالدرجة الأولى وليست مبادئ» ثورتها، وقد كانت فرنسا في عهد ساركوزي من أكثر الدول الأوروبية تعاطفا مع النظام السوري ونجحت في ترميم علاقته المتأكلة مع الولايات المتحدة والدول الأوروبية قبل الثورة السورية ومع ذلك التزم أدونيس الصمت ولم ينتقد فرنسا في تعاطفها مع تلك الديكتاتورية كما يذم الآن موقفها الداعم لثورات الربيع العربي. علي أحمد سعيد إسبر المثير للجدل سقط في متناقضاته عندما انتقد ثورات الربيع العربي فيما هو مفتون بإلهه أدونيس إله الربيع والإخصاب وعندما عاب تاريخ العرب بأنه «خرافة» بينما هو يعيش في خرافات آلهة الإغريق والحضارات القديمة.

دلو صباحي

almsfer@hotmail.com

عبدالله المسفر العدواني



حلقت الشنب

وجاك البلا!

التصريح الذي قاله النائب عبدالحميد دشتي وجاء فيه «رد قانون معاقبة المسيء للرسول يتناسب مع الموروث الكويتي العظيم ويحافظ على مدينة الدولة والدستور»، والحوار الذي دار بينه وبين النائب مسلم البراك أمام الساحة المقابلة لمجلس الأمة قبل يومين يجعلنا نسال النائب دشتي: لماذا الاعتراض على القانون بشأن تغليظ العقوبة للمسيء للرسول الكريم ﷺ؟ وما الضرر في ذلك؟ ولماذا رد هذا القانون؟

أريد ان أسأل النائب الفاضل: هل الموروث الكويتي الذي تركه لنا الآباء والأجداد يقبل بسبب أظهر البشر وعرضه يا بوطلال! نريد ان نسألك يا ممثل الأمة لماذا تتخيل ان الموروث الكويتي يتعارض مع القانون بتغليظ العقوبة، ألسنا دولة اسلامية، أليست الدولة دولة مدنية بمرجعية وصيغة اسلامية؟! سبحان الله، أليس الدستور هو الذي جاء في مائه الثانية ان الاسلام هو دين الدولة والشريعة الاسلامية مصدر رئيسي للتشريع؟ هل نسيت يا بوطلال!

هذه المادة من صنعية موروثا الكويتي، يا حضرة النائب نحن ولله الحمد نختلف تماما عن تلك الأنظمة المستبدة التي غاثت في الأرض فسادا وقتلت شعبيها من أطفال ورجال ونساء وشيوخ، وليس لدينا من يجعل نفسه إليها للبشر.

فالموروث الكويتي كله، وكأنك يا حضرة النائب الموقر تتحدث عن موروث من بلاد «الواقي الواق»، يدعو الى احترام ديننا الحنيف واحترام رسولنا الكريم ﷺ وما ائزل عليه من الله عز وجل، وأنا وأنت وكل أبناء الشعب الكويتي أبناء أرض الجزيرة العربية التي احتضنت هذه الرسالة السماوية الشريفة.

كلام النائب دشتي مناقض لبعضه مع الأسف، ولا يتسق والمنطق والعقل وحتى الموروث الكويتي الذي يتسقى تماما قلبا وقالبا مع القانون الذي يغلظ العقوبة على المسيء للرسول ﷺ، بل ان الموروث يرفض تماما وربما بشكل اشد من القانون التعرض للرسول الكريم ﷺ. قانون تغليظ العقوبة هذا من المفترض ان يكون معه ويؤيده اي مسلم من اي طائفة وليس هناك مثل الرسول ﷺ رمزا لديننا الحنيف، ومن يقل غير ذلك فعليه الا يتبع دين الرسول محمد ﷺ وان كنت لا أرى اي مسلم يختلف معي في هذا الرأي.

يجب على النائب دشتي ان يكون منصفًا في رأيه، والا تأخذته الرافة بشخص يتعدى على رمز دينه وملته والا لفتحن الباب لهؤلاء الخارجين على الدين والاعراف والموروثات بأن يعثبوا ويتظاولوا على رسولنا الاكرم ﷺ.

وكنت أمل من النائب دشتي وغيره من النواب الراضين للقانون أو الذين يؤيدون رفضه بأشكال ملتوية ان يكونوا اول من يسارع لاقراءه، لكن فيما يبدو ان بعضهم تأخذ العزة بالإثم، ويبدو ان كلام البراك لدشتي بالفعل كلام صحيح حين قال له «ولكن أنت حلقت الشنب وجاك البلا».